

الجزائر: يجب سحب التعديلات الدستورية المقترحة وإعادة إطلاق عملية تعديل الدستور

30 تشرين الأول/أكتوبر 2020

فيما تستعدّ الجزائر للتصويت على الاستفتاء يوم الأحد، تدعو اللجنة الدولية للحقوقيين السلطات الجزائرية إلى سحب تعديلاتها الدستورية المقترحة، وإلى إعادة إطلاق عملية صياغة الدستور حرصاً على ضمان المناقشة والمشاركة الواسعة من قبل العامة من أجل تحقيق الإصلاح.

وفي ورقة موجزة نشرتها اليوم، شدّدت اللجنة الدولية للحقوقيين على أنّ الهدف الرئيسي للعملية يجب أن يكون توافق التعديلات والمقتضيات المتعلقة بسيادة القانون وحقوق الإنسان بشكل خاص مع التزامات الجزائر القانونية الدولية.

وبتاريخ 7 أيار/مايو، أصدرت لجنة الخبراء التي أنشأها الرئيس عبد المجيد تبون، استجابةً للحراك الذي انطلق في الجزائر في شباط/فبراير 2019، التعديلات الدستورية المقترحة. وقد وافق البرلمان الجزائري على المسودة النهائية في 10 أيلول/سبتمبر ومن المزمع أن يصوّت عليها الشعب الجزائري في 1 تشرين الثاني/نوفمبر.

وتحلّل الورقة عملية صياغة الدستور ومضمون التعديلات الدستورية المقترحة على ضوء القانون الدولي والمعايير الدولية، وتدرج عدداً من التوصيات إلى السلطات الجزائرية من أجل ضمان اتساقها مع القانون الدولي والمعايير الدولية.

وتعتبر اللجنة الدولية للحقوقيين عن قلقها لأنّ هذه العملية لم تحترم مبادئ الشمولية، والمشاركة والشفافية، وأنّ المقتضيات المتعلقة بدور الرئيس وصلاحياته، ودور الجيش والقضاء تقف حجر عثرة في وجه الابتعاد عن النظام القمعي والعقود السابقة من الممارسات السيئة في مجال حقوق الإنسان في الجزائر.

وطالبت اللجنة الدولية للحقوقيين أيضاً بدستور يضع الحجر الأساس للتأسيس لسيادة القانون، والفصل بين السلطات والاستقلالية القضائية.

وصرح سعيد بنعربية، مدير برنامج الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في اللجنة الدولية للحقوقيين، أنه "وفقاً للتعديلات الدستورية المقترحة، فإنّ صلاحيات الرئيس غير مقيدة، والجيش غير مساءل، والقضاء تابع للرئيس وللسلطة التنفيذية،" مضيفاً أن: "التعديلات هي بمثابة خارطة طريق إلى الماضي، وليس لديمقراطية حقيقية في الجزائر."

وجرت عملية الاستشارات بسرعة وبإيجاز في خضمّ جائحة كوفيد-19 والقيود المفروضة على الحق في حرية التجمّع، وعلى خلفية التحوّلات القمعية الحكومية ضدّ قادة الحراك، والناشطين، والصحفيين.

وقال بنعربية: "وحدها عملية الإصلاح الدستوري التي تسمح بمشاركة العامة والمناقشة المباشرة هي التي تؤدي إلى دستور يعكس آراء شرائح واسعة من المجتمع." واختتم بقوله: "إن عدم استيفاء هذا المعيار يقوّض حق جميع الجزائريين في المشاركة في إدارة الشؤون العامة وحرية اختيار شكل دستورهم وحكومتهم."

الخلفية

في هذه الورقة الموجزة، تصدر اللجنة الدولية للحقوقيين عدداً من التوصيات إلى السلطات الجزائرية، بما في ذلك ما يلي:

- 1) ضمان الوقت الكافي والتسهيلات الملائمة لعملية صياغة الدستور بما يسمح بحوار عام شامل ووضع مسودة تعكس وجهات نظر الجزائريين جميعاً؛
- 2) ضمان أن ينصّ الدستور على السيطرة المدنية على القوات المسلحة وخضوعها الكامل للمساءلة وإشراف سلطة مدنية منشأة بحكم القانون؛ وضمان تحديد دور القوات المسلّحة في الدستور واقتصره تحديداً على المسائل المتعلقة بالدفاع الوطني؛
- 3) تكريس سيادة القانون في الإطار اللازم لتسيير شؤون الدولة، بما في ذلك من خلال ضمان الفصل الواضح بين السلطات، وإسناد الاختصاصات، واعتماد الضوابط والموازين بين السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية؛
- 4) ضمان أن يكون المجلس الأعلى للقضاء مستقلاً عن السلطة التنفيذية، بما في ذلك تعديل التشكيلة بحيث يستبعد الرئيس من عضوية المجلس، وضمان أن يكون أكثرية الأعضاء منتمين إلى المهن القانونية وأن يتمّ انتخابهم من قبل القضاة؛ وأن يكون تعددياً وتمثلياً من حيث النوع الاجتماعي؛ وقادراً على ضمان استقلالية القضاء؛
- 5) التأكيد على تفوّق القانون الدولي لحقوق الإنسان على القانون المحلي. تحقيقاً لهذه الغاية، التأكيد على أنّ القانون المحلي بما فيه الدستور لا يمكن أن يستشهد به كمبرر لعدم الوفاء بالتزامات حقوق الإنسان بموجب المعاهدات التي انضمت إليها الجزائر كدولة طرف أو بحكم القانون الدولي العرفي؛
- 6) ضمان تطبيق القيود أو إجراءات عدم التقيد بحقوق الإنسان فقط لهدف مشروع كما هو منصوص عليه في القانون الدولية لحقوق الإنسان، وأن تكون هذه الإجراءات دقيقة، وواضحة، ومحددة في الزمن، وضرورية ومتناسبة مع الهدف المشروع.

للاتصال:

سعيد بنعربية، مدير برنامج الشرق الأوسط وشمال أفريقيا لدى اللجنة الدولية للحقوقيين، هاتف: +41-22-979-3817

بريد إلكتروني: [said.benarbia\(a\)icj.org](mailto:said.benarbia(a)icj.org)